

[٣]

أثر مساءلة البرلمان الكويتي على أداء الإدارة  
التربوية من خلال الاستجابات المقدمة لوزراء  
التربية والتعليم العالي بدولة الكويت  
(دراسة تحليلية)

د. مطلق عشوي العنزي  
رئيس مكتب لجنة الرد على الخطاب الأميري  
مجلس الأمة الكويتي



## أثر مساءلة البرلمان الكويتي على أداء الإدارة التربوية من خلال الاستجابات المقدمة لوزراء التربية والتعليم العالي بدولة الكويت - دراسة تحليلية

د. مطلق عشوي الغنزي\*

### الملخص:

هدفت الدراسة الى بيان أثر مساءلة البرلمان الكويتي لوزراء التربية والتعليم العالي على أداء الادارة التربوية، ومن أجل تحقيق هدف الدراسة قام الباحث باستخدام الاسلوب الوصفي التحليلي لمضابط جلسات مجلس الامة الكويتي وبلغ عددها ثلاث مضابط تمت بها مناقشة الاستجابات المقدمة من السادة الأعضاء إلى وزراء التربية والتعليم العالي، وقد توصلت الدراسة إلى أن مضمون الاستجابات المقدمة من أعضاء مجلس الأمة الكويتي إلى وزراء التربية والتعليم تتعلق بالهدر في المال العام، وسوء تطبيق اللوائح والقوانين، والاعتداء على قيم المجتمع، أما بالنسبة إلى أثر المساءلة البرلمانية على أداء الإدارة التربوية فإنها تهدف إلى ضبط وتطوير النظام الإداري في وزارتي التربية والتعليم العالي والمؤسسات التابعة لهما، نتيجة توضيح الأدوار وتحديد المسؤوليات، وتصحيح الانحرافات التي قد توجد في الأداء الفعلي عما تم رسمه أصلاً من أهداف، والارتقاء بمستوى العاملين في الإدارة التربوية وزيادة الكفاءة والإنتاجية لهم لمعرفةهم بوجود نظام للمساءلة والرقابة الإدارية، وقد صدرت بعض القوانين الجديدة أو تعديلات على

\* رئيس مكتب لجنة الرد على الخطاب الأميري - مجلس الأمة الكويتي.

قوانين قائمة على أثر الاستجابات المقدمة من قبل أعضاء مجلس الأمة إلى وزراء التربية والتعليم العالي مثل صدور القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ في شأن مكافآت الطلبة بالجامعة والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب ومعاهد التعليم العالي، وصدور القرار رقم (٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديل المادة العاشرة من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٠ لسنة ١٩٨٦ بلائحة البعثات والإجازات الدراسية، وبناءً على نتائج الدراسة فقد أوصت بضرورة العمل على الحفاظ على المال العام، والجدية في تطبيق القوانين والقرارات واللوائح التعليمية والتربوية والجامعية بصورة جدية، لتحقيق مبدأ العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع الكويتي، وتبني مبدأ الشفافية في نشر المعلومات والإفصاح عنها بشكل واضح لتنمية الشعور بالديمقراطية، وتفعيل مبدأ تكافؤ الفرص.

الكلمات المفتاحية: المساواة البرلمانية، الإدارة التربوية، الاداء، البرلمان.

### **Abstract**

## **The impact of Accountability of the Kuwaiti Parliament of the Ministers of Education and Higher Education on the performance of management education: an analytical study**

**Dr. Mutlaq al eneze**

Study aimed to describe the impact of the accountability of the Kuwaiti Parliament of the Ministers of Education and Higher Education on the performance of educational administration, and to achieve the objective of the study, the researcher using descriptive analysis method Minutes of the meetings of the parliament and there were three minutes of the discussion was provided by the interrogations of the members to the Minister of Education and Higher Education, The study found that the substance of the inquiries made by members of the Kuwaiti National Assembly to the Ministers of Education, concerning the waste of public funds, poor implementation of regulations and laws, and the attack on the values of society, and, with respect to the impact on the performance of parliamentary accountability in education administration, they lead to the control and development of the system management in the ministry and the university, as a result of the clarity of roles and responsibilities to identify and correct the distortions that may exist in the actual performance of what was originally drawn from the targets, and the upgrading of workers in educational management and increasing efficiency and productivity of their knowledge of the existence of a system of accountability and administrative oversight, it has issued some new laws

or amendments the impact of laws on the basis of interviews made by the members of the National Assembly to the Ministers of Education and Higher Education, such as the issuance of Law No. (10) for the year 1995 in the matter of rewards students in universities and university colleges and institutes of higher education, and the issuance of Resolution No. (4) for the year 1997 on the amendment of Article X of the Civil Service Council resolution No. 10 for the year 1986 a list of missions and leave the school, on the results of the study recommended the need to work to preserve the public money, and the seriousness in the application of laws, decrees and regulations are a serious university, in order to achieve the principle of justice and equality among the members of the Kuwaiti society and the adoption of the principle of transparency in the dissemination of information and disclosure is clearly without fraud or concealment of facts with regard to the work and achievements of the Ministry of Education and Higher Education.

Keywords: parliamentary accountability, educational administration, performance, Parliament.

## مقدمة:

إن الحديث عن المساءلة والبرلمان يأتي في إطار الحديث عن التربية والديمقراطية وعلاقة كل منهما بالآخر، باعتبار أن البرلمان هو الجناح الأقوى للديمقراطية، وباعتبار أن التربية هي التي يلقي عليها عبء الإصلاح الذي ننشده في مفهوم الديمقراطية، وعماد هذا الإصلاح إقامة الجسور التي تبني التلاحم بين الديمقراطية والتربية.

وتعد المساءلة أحد أهم عناصر الإصلاح التي تستحق البحث والاهتمام، والمساءلة وظيفة إدارية ولكنها سياسية في العرف البرلماني إلا أنها تنشد الإصلاح الشامل بما في ذلك النظام التربوي، والمساءلة كمفهوم يرتبط بعملية الإصلاح الإداري، حيث تعمل عند تطبيقها بالشكل المناسب على تخليص المؤسسة من أبعاد المحسوبية وتدفعها نحو الاستقامة والعمل وفق قواعد الجدارة وتكافؤ الفرص.

وتعتبر وزارتي التربية والتعليم العالي من أكثر الوزارات أهمية وحساسية في المجتمع، لأنهما مسؤولتان عن نظام تربوي يعد مصنعاً بشرياً يقوم ببناء الأجيال في كافة الجوانب المعرفية والمهارية والاجتماعية والانفعالية والثقافية، ويتعبر نجاح أو فشل هاتين الوزارتين نجاحاً أو فشلاً لكافة مؤسسات المجتمع وأنظمتها الأخرى، وهذه الأهمية تضعهما محط اهتمام ومتابعة مستمرة ودائمة للتعرف على نقاط قوتها وضعفها من أجل تصحيح مسارهما في أي نقطة أو مرحلة قد يوجد بها انحراف يضر بمصلحة وجودة مخرجات النظام التعليمي، ولهذا نجد بأن هذا النظام بحاجة إلى نوع خاص من الرقابة والمتابعة لتصحيح مساره وتذليل العقبات التي تحول دون تحقيق أهدافه، وهذا لا يتأتى إلا بتحقيق مفهوم المساءلة بشكل صحيح، وذلك بأن تصبح جزءاً رئيسياً ومهماً في

النظام، وهذا ما أكدّ عليه القريوتي (٢٠٠٤) بأنه من دون نظام محاسبي جيد لا يوجد نظام إداري جيد.

ولقد نظمت أغلب الدساتير في النظم المعاصرة العلاقة بين السلطات، وخصوصا السلطتين التشريعية والتنفيذية على أساس الفصل بين السلطات مع تعاونها، ويعتبر الدستور الكويتي من أنجح وأفضل الدساتير المعاصرة؛ إذ جاء منظما للعلاقة بين الحاكم والمحكوم ومتضمناً لجميع نواحي الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية في أربعة أبواب هي، الباب الأول الدولة ونظام الحكم، والباب الثاني المقومات الأساسية للمجتمع الكويتي، والباب الثالث الحقوق والواجبات العامة، والباب الرابع يتعلق بالسلطات، التنفيذية والتشريعية والقضائية.

ولقد أولى الدستور الكويتي التربية والتعليم اهتماما كبيرا وورد ذلك في المواد التالية:

- المادة ٨: تصون الدولة دعائم المجتمع وتكفل الأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص للمواطنين.
- المادة ٩: الاسرة اساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها، ويقوي واصررها، ويحمي في ظلها الامومة والطفولة.
- المادة ١٠: ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال وتقيه الإهمال الأدبي والجسماني والروحي.
- المادة ١٣: التعليم ركن أساسي لتقدم المجتمع، تكفله الدولة وترعاه.
- المادة ١٤: ترعى الدولة العلوم والآداب والفنون وتشجع البحث العلمي.

• المادة ٤٠: التعليم حق للكويتيين، تكفله الدولة وفقاً للقانون وفي حدود النظام العام والآداب. والتعليم إلزامي مجاني في مراحله الأولى وفقاً للقانون ويضع القانون الخطة اللازمة للقضاء على الأمية وتهتم الدولة خاصة بنمو الشباب البدني والخلقي والعقلي (الدستور الكويتي، ١٩٦٢).

وبناء على ما سبق فقد اهتم البرلمان الكويتي بالتربية والتعليم وأولاهما عناية خاصة وألف البرلمان لجنة دائمة ضمن لجانه تعنى بشؤون التعليم والثقافة والإرشاد، وجعل المؤسسات التربوية والأكاديمية تحت رقابته، ولذلك كان وزراء التربية والتعليم العالي لهم النصيب الأكبر من الاستجابات؛ إذ بلغت أربعة استجابات منذ بدء الحياة البرلمانية في الكويت علاوة على المئات من الأسئلة البرلمانية والاقتراحات برغبة وبعض طلبات التحقيق التي تخص التربية والتعليم.

وقد أصبحت المساءلة البرلمانية على أعمال الوزراء من الموضوعات الأساسية التي تحرص الدساتير على النص عليها. كما أن ممارسة المساءلة البرلمانية أكدت مزاياها التي جعلت منها وسيلة ضرورية وملحة للرقابة على أعمال وتصرفات الإدارة العامة، ذلك أن السلطة التشريعية تمثل الناخبين وتعبّر عن احتياجاتهم ورغباتهم، الأمر الذي يقتضي أن تراقب كل أعمال الأجهزة الإدارية بالدولة لمعرفة مدى نجاحها في تحقيق أهدافها بكفاءة وفاعلية.. كما أن هذه الوسيلة المنظمة ضرورية لضمان عدم انحراف وتسلب الإدارة وقيامها بالعمل وفق الأهداف السياسية العامة للدولة، بالإضافة إلى أنها تنصب أساساً على كبريات المخالفات الإدارية والمالية دون المخالفات البسيطة التي تتكرر يومياً.. وكل ذلك جعل من هذه المساءلة مبدأً أساسياً تنص عليه

الذساتير وتنظم طرقه وإجراءاته القانونية بالشكل الذي يضمن تحقيق الهدف من هذه المساءلة وهو الصالح العام.

### مفهوم المساءلة:

هناك عدة تعريفات للمساءلة تختلف باختلاف منطلقات المعرفين أوتخصصاتهم فقد عرفها الطويل (٢٠٠١) أنها قيام الرئيس بمحاسبة أوبمساءلة المروؤس على مايقوم بأدائه من أعمال ولإشعاره بمستوى هذا الأداء وذلك من خلال التقييم المناسب لهذه الأعمال.

ويعرفها كنعان (٢٠٠٩) بأنها حق من حقوق المواطنين تجاه السلطة كأحد الضمانات الاساسية لتعزيز الديمقراطية في المجتمع، وتهدف الى خدمة مصالح المواطنين على اختلافها وخاصة حقهم في الاطلاع على عمل السلطة التي انتخبوها واكتسبت وتستمر في اكتساب شرعيتها.

أما في المجال التربوي فقد عرفها الكيلاني (١٩٩٧) أنها التزام العاملين في التربية والتعليم بتقديم اجابات وتفسيرات عما يقدمونه من نتائج التعليم، ويرى الطويل (١٩٩٩) أن من أهم أهداف المساءلة مايلي:

- تصحيح الأخطاء ومحاولة منع تكرارها.
- الوصول إلى مستو عال في البعدين الكمي والكيفي للتعليم.
- تخليص الأداء من المحسوبة.
- دفع الإدارة نحوالاستقامة وفق قواعد الجدارة والاستحقاق وتكافؤ الفرص.
- التركيز على أهمية المدخلات والممارسات ثم المخرجات المقاسة بدقة.

وللمساءلة في التربية مستويات تمتد من القاعدة إلى القمة إذا تصورنا النظام التربوي على شكل هرم فالمعلم على مستوى الصف يجب أن يسأل من قبل رئيسه المباشر وهو مدير المدرسة، والمدير يسأل من قبل رئيسه الأعلى في المنطقة التعليمية، وهكذا حتى نصل إلى الوزير وهو مسأل أمام البرلمان.

أما المساءلة بالمفهوم البرلماني فهي سلطة بيد البرلمان لمحاسبة الحكومة على أعمالها، وغالبا ماتخذ المساءلة البرلمانية أشكالا ثلاثة هي السؤال البرلماني، والاستجواب، وطلبات التحقيق.

### أولا: السؤال البرلماني:

يعني السؤال البرلماني بمفهومه الرقابي التساؤل الذي يتضمن: لفت النظر أو التوجيه غير المباشر لعمل شيء أو تلافي ثغرة معينة أو قصور في الأداء. كما يعني بمعناه الاستفهامي أو الإيضاح يطلب توضيح أمر غامض، أو تزويد الطالب ببيانات معينة غير متوفرة لديه، وفي الحالتين يؤدي السؤال إلى كشف أمور أو مخالفات تستوجب استخدام وسائل أخرى تتم بها مساءلة الحكومة سياسياً. (مهران، ١٩٩٦).

والسؤال في البرلمان الكويتي هو استيضاح موجه من أحد النواب إلى أحد الوزراء أو إلى رئيس مجلس الوزراء للحصول على معلومات وبيانات معينة لا يعرفها العضو أو إيضاح حقيقة غامضة أو بيان بعض النقاط المهمة بالسياسة الحكومية، أو لفت نظر الحكومة إلى مخالفات حدثت بشأن موضوع معين يدخل في اختصاصها، ويتضح من ذلك أن السؤال البرلماني يمكن أن يؤدي وظيفتين يتوقف استخدامهما على طبيعة السؤال، فقد يكون الهدف من السؤال الاستعلام أو الاستيضاح

عن أمر من الأمور وهنا تتحقق وظيفة السؤال بكونه مجرد أداة استعلام. وقد يكون الهدف من السؤال الكشف بصورة رسمية عن مخالفات حكومية للقوانين واللوائح، ولا تتطلب إجراءات توجيه الأسئلة أي تعقيدات إجرائية، وإنما تتم عادة بطرق مبسطة وسريعة (سالم، ٢٠٠٤).

### ثانياً: الاستجواب:

يعد اللجوء إلى الاستجواب من قبل أعضاء المجلس مرحلة متقدمة من ناحية الإجراءات المحاسبية للسلطة التنفيذية، ولا يتم اللجوء إليه إلا إذا تم التأكد من حدوث انحراف وخروج للحكومة أو أي من هيئاتها أو أفرادها عن برنامجها أو تجاوزها لصلاحياتها ومسؤولياتها.

والاستجواب يعتبر أكثر خطورة على الوزارة من السؤال إذ أن السؤال لا ينطوي على أية خطورة على المسؤول بل عبارة عن علاقة شخصية ومباشرة ما بين النائب والوزير ولا يستهدف لاستجلاء قضية ما ولا يترتب عليها أي التزامات بينما الاستجواب من الممكن أن يؤدي إلى مناقشات عامة في المجلس.

ويعد الإستجواب أحد أهم الادوات التي وفرها دستور دولة الكويت لأعضاء مجلس الأمة بهدف تمكينهم من محاسبة أعضاء السلطة التنفيذية عن الأمور الداخلة في اختصاصاتهم، وذلك طبقاً لنص المادة (١٠٠) التي تنص على أنه لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء وإلى الوزراء إستجوبات عن الأمور الداخلة في اختصاصاتهم. (الدستور، ١٩٦٢).

ومما لا شك فيه أن لاستخدام الاستجواب الكثير من الجوانب الإيجابية في الرقابة على السلطة التنفيذية ومحاسبة الوزراء على بعض

تصرفاتهم وقراراتهم، وذلك بهدف إعادة الأمور إلى نصابها الصحيح، وهو ما يعد أحد أهم المهام الرقابية التي كفلها الدستور لأعضاء السلطة التشريعية في البلاد (العطيفي، ٢٠٠٣).

### القيود التي تحكم حق الاستجواب:

- يجوز تقديم الاستجواب من عضو أو أكثر على أن لا يتجاوز عدد مقدمي الاستجواب ثلاثة أعضاء وهذا ما نصت عليه المادة (١٣٤) من اللائحة الداخلية وهي كالتالي: 'يقدم الاستجواب كتابة للرئيس وتبين فيه بصفة عامة وبايجاز الموضوعات والوقائع التي يتناولها ولا يجوز أن يقدمه أكثر من ثلاثة أعضاء.
- لا يجوز تقديم الاستجواب إلى وزيرين أو أكثر في نفس الوقت بل يجوز تقديمه إلى وزير واحد أو إلى رئيس مجلس الوزراء، ويجب ألا يتضمن عبارات غير لائقة أو فيها مساس بكرامة الأشخاص أو الهيئات أو إضرار بالمصلحة العليا للبلاد.
- ولا يوجد أي تحديد في الدستور للموضوعات التي يمكن أن تكون محلاً لاستجواب ومن ثم فإن كل استجواب يقبل مادام لا ينطوي على مخالفة دستورية.
- لا يجوز البدء في مناقشة الاستجواب قبل فوات ثمانية أيام على الأقل من يوم تقديمه إلا إذا توافر شرطان هما وجود حالة استعجال تستوجب ذلك وموافقة الموجه إليه الاستجواب على التعجيل.
- يجوز لمن وجه إليه الاستجواب طلب تأجيل نظره لمدة أسبوعين على الأكثر ويتعين على المجلس الاستجابة لطلبه، أما التأجيل لأكثر من

هذه المدة فلا يكون إلا بموافقة أغلبية أعضاء المجلس (مادة، ١٣٥) من اللائحة.

- يجوز أن يؤدي الاستجواب إلى طرح موضوع الثقة بالوزير على المجلس، فالاستجواب هو المقدمة الطبيعية لإثارة المسؤولية الوزارية في أشد صورها (الدشتي، د. ت).

### إنهاء الاستجواب:

ويسقط الاستجواب لأحد الأسباب الآتية:

- إذا تنازل مقدمه، ما لم يتبنه أحد الأعضاء.
- إذا غاب المستجوب عن حضور الجلسة المحددة لنظره ما لم يتبن الاستجواب أحد الأعضاء.
- إذا تخلى من وجه إليه الاستجواب عن منصبه.
- إذا انتهت عضوية مقدم الاستجواب لأي سبب من الأسباب.
- إذا انتهى الفصل التشريعي، أما انتهاء دور الانعقاد فلا يؤدي إلى سقوط الاستجواب بل يستأنف المجلس نظره بحالته عند بدء دور الانعقاد التالي.

وبممتنع تقديم الاستجواب إذا أعلنت الحكومة تقديم استقالتها؛ إذ لا يكون له محل في هذه الحالة ولو كانت استقالتها لم تقبل بعد ولا تزال مكلفة بالبقاء لتصرف العاجل من الأمور لكون الاستجواب لا يدخل في هذه الأمور.

وكذلك الحال فيما لو أعلن الوزير المستجوب قراره بطلب إعفائه من منصبه في الوزارة. ويوقف الاستمرار في مناقشة الاستجواب إذا

حصل ذلك في أثناء المناقشة، وللوزير أن يتمسك بمبدأ الفصل بين السلطات لتبرير امتناعه عن الرد على الاستجواب إذا كان موضوعه يدخل في ولاية السلطة القضائية التي تتولى نظره فعلاً، وللوزير الحق دائماً في أن يسمح له بالكلام كلما طلب ذلك ولو كان هذا قبل بدء المستجوب في شرح استجوابه الذي له التعقيب بعد ذلك، ويجوز دائماً ضم استجوابين أو أكثر مع بعضهما إذا كان موضوعهما متحداً ومناقشتهما معاً في أن واحد ولو كان إحداهما أسبق من الآخر. وإذا انتهت مناقشة الاستجواب بدون تعقيب بطرح الثقة بالوزير أعلن رئيس المجلس انتهاء الموضوع بغير قرار والانتقال إلى البنود الأخرى المدرجة بجدول الأعمال (سالم، ٢٠٠٠).

### ثالثاً: حق إجراء التحقيق:

- يقصد بهذا الحق أن يتوصل المجلس بنفسه إلى ما يريد معرفته من الحقائق، فإذا أثير موضوع مما يدخل في اختصاص المجلس وأراد أن يصدر فيه قراراً، فأمامه أحد الطريقتين:
- إما أن يقتنع بالبيانات التي تقدمها له الحكومة عن طريق أجهزتها المختصة.
  - وإما أن يحاول الوقوف على الحقيقة بنفسه إذا ما داخله ريب لسبب أو لآخر، فقد يستهدف به المجلس التحقق من فساد بعض الإدارات أو المصالح والمؤسسات، وقد يريد من ورائه فحص بعض المسائل المنسوبة إلى أحد الوزراء تمهيداً لاتهامه.
- وقد نصت المادة (١١٤) من الدستور على أنه 'يحق لمجلس الأمة في كل وقت أن يؤلف لجان تحقيق أو يندب عضو أو أكثر من

أعضائه للتحقيق في أي أمر من الأمور الداخلة في اختصاص المجلس، ويجب على الوزراء وجميع موظفي الدولة تقديم الشهادات والوثائق والبيانات التي تطلب منهم، ويجب أن يكون طلب إجراء التحقيق مكتوباً وموقعاً عليه من خمسة أعضاء على الأقل، وأن يكون الموضوع محل التحقيق داخلياً في اختصاصات المجلس الدستورية، ويحق لرئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص حسب الأحوال طلب التأجيل لمدة لا تزيد عن إسبوعين، أما أكثر من ذلك فلا يكون إلا بقرار من المجلس وذلك وفقاً للمادة (١٤٨) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة. (الشمري، ٢٠٠٧).

وستقتصر هذه الدراسة على الاستجابات فقط لبيان أثر المساءلة البرلمانية في مجلس الأمة الكويتي لوزراء التربية والتعليم العالي على أداء الإدارة التربوية من خلال العمل على تحليل مضابط الجلسات التي قدمت فيها هذه الاستجابات من قبل مجلس الأمة إلى وزراء التربية والتعليم العالي في دولة الكويت.

### مشكلة الدراسة:

تعددت الاستجابات في الحياة البرلمانية بدولة الكويت، وهي بذلك تكاد تكون ظاهرة، مع العلم أن الاستجابات حق دستوري للنائب، فالاستجابات مظهر الرقابة الفعالة وسلاح السلطة التشريعية الذي تستطيع أن تشهده في وجه السلطة التنفيذية، وليست رهبته في أنه محاسبة لوزير، بل في ما يترتب عليه من اقتراع بالثقة ربما أودى بالوزارة كلها. بيد أن قيمة هذا السلاح في المحافظة عليه وحسن استخدامه، فإذا ما ابتذل فقد كثيرا من رهبته وسلطانه ومن هنا تظهر

أهمية الدور الرقابي للبرلمان لأعمال الحكومة لأنه هو الذي يحدد الأسس والمبادئ العامة التي تحكم النشاط الإداري، وعلى هذا الأساس فإنه يبدو أمراً طبيعياً أن يتولى البرلمان مراقبة ومساءلة الوزارات لما يضعه من قوانين.

وبناء على ما تقدم ذكره ارتأى الباحث أن يقوم بهذه الدراسة لبيان أثر المساءلة البرلمانية على أداء الإدارة التربوية من خلال الاستجابات المقدمة لوزراء التربية والتعليم العالي بدولة الكويت في مجلس الأمة في دولة الكويت، واقتصر الباحث على نوع واحد من أنواع المساءلة وهو الاستجاب.

### أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الجوانب الآتية:

- محاولة إلقاء الضوء على مفهوم المساءلة البرلمانية بشكل عام، والاستجاب بشكل خاص كشكل من أشكال المساءلة البرلمانية.
- إبراز أثر المساءلة البرلمانية في مجلس الأمة الكويتي لوزراء التربية والتعليم العالي على أداء الإدارة التربوية.
- إمكانية استفادة الجهات المعنية خصوصاً التربوية من نتائج الدراسة الحالية في تطوير نظامها الإداري، وتطوير مستوى الأداء الإداري للقادة الإداريين العاملين فيها.
- التوصل إلى مجموعة من المقترحات والتوصيات والتي من المتوقع في حال الأخذ بها تحسين وتطوير أداء الإدارة التربوية.

### أهداف الدراسة وأسئلتها:

تهدف الدراسة إلى معرفة أثر المساءلة البرلمانية على أداء الإدارة التربوية من خلال الاستجابات المقدمة لوزراء التربية والتعليم العالي بدولة الكويت وتحاول الدراسة الإجابة عن السؤالين التاليين:

**السؤال الأول:** ما مضمون الاستجابات المقدمة من مجلس الأمة

الكويتي لوزراء التربية والتعليم العالي؟

**السؤال الثاني:** ما أثر مساءلة البرلمان الكويتي من خلال

الاستجابات لوزراء التربية والتعليم العالي على أداء الإدارة التربوية؟

### التعريفات الإجرائية:

**المساءلة:** جملة من العمليات والأساليب التي يتم بمقتضاها

التحقق من أن الأمور تسير وفقاً لما هو مخطط لها وضمن أقصى المستطاع وذلك بأن يتم الاداء ضمن الأطر التي حددتها الاهداف وفق المعايير المتفق عليها للوصول بالمؤسسات إلى مستوى متميز من الكفاية والفاعلية دون أي تسبب أو أهدار.

**المساءلة البرلمانية:** جملة من العمليات التي تمنح لأعضاء مجلس

البرلمان لأن يقدموا أسئلة أو استفسارات أو استجابات أو تحقيق لعضو من أعضاء الحكومة بقصد التحقق من بعض الأمور أو إيضاح حقيقة غامضة. (سالم، ٢٠٠٤).

**البرلمان الكويتي:** مجلس الأمة الكويتي يتألف من خمسين عضواً

ينتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر وفقاً لقانون الانتخاب. ويعتبر الوزراء غير المنتخبين بمجلس الأمة أعضاء في هذا المجلس بحكم وظائفهم ولا يزيد عدد الوزراء جميعاً على ثلث عدد أعضاء مجلس الأمة. (الدستور الكويتي، ١٩٦٢).

الأداء: هو مجموعة من الأفعال والواجبات التي يتوقعها المجتمع ممن يشغل وضع اجتماعي معين وفي وقت معين وهو ما يتوقعه المجتمع وأفراده من عضو البرلمان في موقف معين أثناء عضويته وهو مجموعة المسؤوليات والواجبات التي يقوم بها مسؤول معين في موقف معين (سالم، ٢٠٠٠).

### محددات الدراسة:

تقتصر الدراسة على دراسة أثر مساءلة البرلمان الكويتي لوزراء التربية والتعليم العالي على أداء الإدارة التربوية من خلال تحليل الاستجابات المقدمة من المجلس لوزراء التربية والتعليم العالي في دولة الكويت منذ بدء الحياة البرلمانية فيها عام ١٩٦٣ ولغاية عام ٢٠٠٩م، وقد اقتصرت الدراسة على تحليل الاستجابات فقط كشكل من أشكال المساءلة البرلمانية.

### الدراسات السابقة:

في هذا القسم من الدراسة يتناول الباحث الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة العربية منها والأجنبية مرتبة حسب التسلسل الزمني من القديم الى الحديث:

في دراسة قام بها الصالح (١٩٨١) بعنوان "الرقابة البرلمانية على أعمال الإدارة في الكويت: دراسة نظرية تطبيقية، تصدت إلى الجانبين النظري والواقعي للرقابة البرلمانية على أعمال الإدارة في الكويت، وتكشف القصور الذي يشوب عمل مجلس الأمة في مجال الرقابة البرلمانية، على الرغم من أن المجلس يتمتع بالعديد من الوسائل المهمة والخطيرة لتنفيذ عملية الرقابة. كما أظهرت الدراسة أن أمر الرقابة

البرلمانية قد فسد وشلت حركته عند التطبيق الواقعي العملي في ظل ظروف البيئة السياسية والاجتماعية بالكويت، وبات من العسير تحريك المسؤولية السياسية وخاصة أمام السلطة التنفيذية القوية. وحثت الدراسة على البحث عن الوسائل الدافعة للرقابة البرلمانية لتكسبها الحيوية وتطبعها بالطابع الإيجابي، لكي تحقق الغرض منها في حماية حقوق الأفراد وحرياتهم العامة. وقدمت الدراسة الطريق الواجب أتباعه لمحاربة الإقطاعية السياسية، ووضع العلاج المناسب لضعف كفاءة أعضاء مجلس الأمة، والتوسيع من سلطاتهم، وزيادة عدد النواب المنتخبين ليتمكن المجلس من تغطية أعماله بفاعلية ويسر. وشجعت الدراسة على إنشاء مجلس اقتصادي اجتماعي، ونشر الوعي السياسي بين المواطنين، وتعميق إيمانهم بفضيلة الحوار، والاعتراف بالتنظيمات السياسية.

وقام الطبطبائي (١٩٨٧) بدراسة بعنوان "الأسئلة البرلمانية نشأتها، أنواعها، وظائفها دراسة تطبيقية مقارنة" مع التركيز على دولة الكويت، بينت أن الأسئلة البرلمانية إحدى الوسائل التي يملكها البرلمان تجاه الحكومة، والتي تمكنه من متابعة النشاط الحكومي في مختلف الجهات بطريقة رسمية موثقة، وتطرقت الدراسة إلى نشأة نظام الأسئلة البرلمانية وما يتمتع به من مميزات نظرا لبساطة استخدامه، مما ساعد أعضاء البرلمان في مختلف الدول على استخدامه بطريقة مكثفة، وذلك كبديل عن اللجوء إلى ممارسة حق الاقتراع التشريعي والذي يتطلب خبرات ومهارات محددة، لا تتوفر في العديد من أعضاء البرلمان. وأظهرت الدراسة أهمية الأسئلة البرلمانية حيث إنها تتيح فرض الرقابة على النشاط الحكومي في المجالات التي قدم السؤال عنها، كما قد تكون وسيلة تمهيدية لإجراء إصلاحات تشريعية في بعض أركان البناء

القانوني للدولة، عندما تكشف الإجابات الوزارية عن وجود نقص أو خلل بها. ولا يقتصر دور الأسئلة البرلمانية على أداء هذه الوظائف فقط، فقد أدى تعدد الحياة الإدارية، وتشابك العديد من القواعد القانونية واللائحية، إلى استخدام أعضاء البرلمان الأسئلة البرلمانية كوسيلة مضمونة لحصول ناخبهم على هذه الأسئلة. بذلك ارتكزت الدراسة على ثلاثة محاور: مضمون السؤال البرلماني. وظائف السؤال البرلماني. خاتمة حوت بعض النتائج والملاحظات المهمة.

وفي دراسة قام بها الثقي (١٩٩٥) بعنوان "أثر تعدد الرقابة على الأجهزة الحكومية" دراسة ميدانية على بعض قطاعات الأجهزة الحكومية: تركزت على دراسة ظاهرة تعدد الرقابة وأجهزتها الإدارية والمالية، مما ينعكس أثره على مستوى الأداء في الأجهزة الحكومية نتيجة للتداخل والازدواج والتضارب في التعليمات التي تصدرها تلك الأجهزة.

وقد استخدم الباحث المنهج التاريخي والوصفي التحليلي، حيث قام بجمع البيانات وتحليلها وتفسيرها لاستخلاص مدلولاتها. وقد حدد الباحث مجتمع البحث بثلاث جهات حكومية وهي جامعة الملك عبدالعزيز، والمديرية العامة للشئون الصحية بالمنطقة الغربية، ومنطقة جدة للاتصالات بوزارة البريد والبرق والهاتف.

وقد استخدم الباحث أسلوب المسح الشامل لمجتمع دراسته وقد اتبع الباحث في جمع البيانات الأولية أسلوب المقابلة الشخصية المقننة وأسلوب قائمة الاستقصاء. وقد توصل الباحث إلى عدد من النتائج من أهمها أن هناك تعددا في أجهزة الرقابة المالية والإدارية التي تمارس

الرقابة، وأن هذا يؤدي إلى الازدواجية والتكرار في اختصاصاتها مما يؤثر سلباً على الأداء بتلك الجهات ويسبب زيادة أعباء العمل على الجهات وطول فترة بحث الموضوعات ويرجع ذلك إلى تعدد طلب البيانات من تلك الجهات بشكل كبير.

وأن الأساليب التي يتبعها مندوبو الأجهزة الرقابية مازالت أساليب تقليدية وهناك اهتمام بتطوير أساليب الرقابة التقليدية، إلا أن هناك بعض الأسباب لعدم إتباع الأساليب الرقابية الحديثة منها جمود أساليب وإجراءات العمل بأجهزة الرقابة وعدم تطويرها، وعدم الاهتمام في التحديث من خلال التدريب وعدم الكفاءة ونقص الخبرة لدى العاملين بهذه الأجهزة.

في دراسة قام بها المقاطع (٢٠٠٢) بعنوان " الاستجواب البرلماني للوزراء في الكويت: دراسة تحليلية نقدية في ضوء أحكام الدستور الكويتي والسوابق البرلمانية " بينت هذه الدراسة ما هو المقصود بالاستجواب البرلماني وإجراءاته، وكيفية تحديد موضوع الاستجواب، مع عرض للسوابق البرلمانية في الاستجواب وطرح الثقة في الوزير لأن الغاية من هذه الدراسة هو تسليط الضوء للتعرف على هذا الموضوع بأبعاده المختلفة، وتجلية جوانبه، وتعزيزاً للدور المهم الذي يتولاه مجلس الأمة عبر الاستجواب البرلماني باعتباره أداة فاعلة للرقابة السياسية، ووضع النقاط على الحروف فيما يشار بشأنه من مناقشات وحوارات. كما أوضحت الدراسة بأنه لكي تبنى دولة المؤسسات الدستورية ذات الأصول البرلمانية الراسخة تقتضي أن يكون الدستور هو الفيصل والمرجعية في أي موضوعات تتصل بنوع العلاقات القائمة وطبيعتها بين

السلطات العامة من جهة، والممارسات التي قد تنشأ من تلك العلاقات من جهة أخرى.

واشتملت الدراسة على كشف تحليلية بالاستجابات المقدمة من مجلس الأمة الكويتي حسب سنوات تقديمها والأعضاء المستجوبين، أو الوزير المستجوب وتاريخ كل منها، ورسوم بيانية بالاستجواب ومناقشتها وطرح الثقة بشأنها وتحليلها.

وأكدت الدراسة على أن الاستجواب أداة فاعلة في أعمال الرقابة والتعقيب على أعمال الحاكمين من الوزراء، تنبيهها لهم حال غفلتهم ومحاسبة لهم عند تقصيرهم. وردعاً لهم عند تجاوزهم، وهو في النهاية لا يعدو كونه وسيلة لها أصولها وقواعدها وإجراءاتها ومبرراتها التي تقوي من عضد النظام البرلماني.

وفي دراسة قامت بها غريفيث (Griffith, 2005) بها بعنوان "البرلمان والمساءلة: دور لجان الرقابة البرلمانية" ركزت هذه الورقة على لجان الرقابة البرلمانية والدور الذي تضطلع به بوصفها آليات التدقيق، ويبدأ حساب أوسع من موضوع المساءلة البرلمانية، وذلك باستخدام هذه بوصفها النظرية والعملية في سياق مناقشة لجان الرقابة، في حين أن الدور الذي يقوم به للمساءلة البرلمان هو أكثر أهمية من أي وقت مضى.

ويجب على البرلمان ان يعي العمل مع وكالات أخرى. والسبيل إلى ذلك هو إقامة علاقات عمل سليمة بين البرلمان وخارج البرلمان والمؤسسات للمساءلة.

ويضع البرلمان في الإشراف أو القيام بدور في مجال الرصد، والمحافظة على الرقابة في شبكة معقدة من العلاقات والمساءلة التي وضعت في العصر الحديث.

وبينت الدراسة أن هناك على الأقل خمسة أنواع من لجان الرقابة البرلمانية ويمكن تحديدها كما يلي:

- لجان فحص الحكومة.
- لجان الحسابات العامة المعنية مع لجان الإشراف على المالية العامة.
- لجان لدراسة تقديرات اعتمادات الحكومة الإدارات والوكالات.
- اختيار لجان دائمة تعنى تدقيق والسياسة والإدارة.
- لجان الرقابة المتخصصة للإشراف على هيئات التحقيق المستقلة.

وفي دراسة قام بها كنعان (٢٠٠٩)، بعنوان السؤال البرلماني: دراسة مقارنة وتطبيقية على المجلس الوطني الاتحادي، انصبت على دراسة السؤال البرلماني وتطبيقاته في المجلس الوطني الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة وذلك من خلال بيان: مفهوم السؤال البرلماني وأهميته في كشف المخالفات ومتابعة تنفيذ القوانين، وبيان شروط قبول السؤال البرلماني وإجراءات تقديمه من قبل عضو البرلمان، وإجابة أو عدم إجابة الوزير المختص عن السؤال وأسباب ذلك، والمعوقات التي تحدّ من فعالية الأسئلة البرلمانية كوسيلة مهمة من وسائل الرقابة البرلمانية، سواء كانت هذه المعوقات ترجع للعضو السائل أو الوزير الموجه إليه السؤال. وقد خلصت الدراسة إلى تحديد المعوقات التي تحد من فاعلية الأسئلة البرلمانية بشكل عام والتطبيق في المجلس

الوطني الاتحادي بشكل خاص وسبل تلافيتها أو الحد منها وذلك من خلال الوسائل التالية:

- تشجيع أعضاء المجلس الوطني الاتحادي على استعمال حقهم في السؤال البرلماني سواء كان موضوعه مسائل محلية خاصة بمناطقهم أو مسائل ذات طابع وطني تهم الوطن ككل، أو مسائل ذات طابع عربي أو دولي. وذلك في ضوء المعلومات والبيانات التي تتوافر لدى أعضاء المجلس عن الوزارات والمصالح الحكومية المختلفة ومدى دقتها وواقعيتها.
- التزام العضو السائل بالشروط والإجراءات القانونية المطلوبة لصحة السؤال وإجراءات تقديمه وعدم خروج الأسئلة التي يوجهها الأعضاء عن مفهوم وهدف السؤال المحدد في اللائحة الداخلية للمجلس الوطني، والالتزام بعدم تجاوز موانع توجيه السؤال كأن يكون موضوع السؤال منظورا أمام القضاء أو محال إلى لجان أخرى.
- استجابة الوزير الموجه إليه السؤال وتقديم المعلومات والبيانات والوثائق والمستندات الكافية عن الموضوعات محل السؤال عند ردهم على عضو المجلس السائل، لأن عدم استجابة الوزير لمتطلبات السؤال يفقده فعاليته وغرضه.
- إن التطبيق العملي قد أثبت عدم وجود علاقة بين مستوى كفاءة وجدارة أعضاء المجلس وبين فاعلية السؤال كأداة رقابية، وذلك أن عدم قدرة أعضاء المجلس على ممارسة السؤال البرلماني بشكل فعال يرجع إلى عدة عوامل أهمها: تزايد عدد وحجم المرافق العامة وتشعب نشاطاتها وتنوعها، وحجم العمل والأعباء التي تتطلبها الحياة

البرلمانية، وكلها مسائل تتسم بالدقة وتتطلب اختصاصيين قادرين على دراستها والوقوف على وقائعها.

من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة يتبين أن معظم الدراسات ركزت على السؤال البرلماني، أو الاستجواب، أو الرقابة على الأجهزة الحكومية، في حين أنّ هذه الدراسة ركزت على دراسة أثر مساءلة البرلمان الكويتي لوزراء التربية والتعليم العالي على أداء الإدارة التربوية من خلال الاستجابات المقدمة لهم فهي تركز من جهة على دراسة المساءلة البرلمانية وعلى وجه الخصوص الاستجواب، وعلى دراسة أثره على الإدارة التربوية من جهة أخرى، من خلال تحليل مضابط الجلسات التي عقدها مجلس الأمة الكويتي خلال حياته البرلمانية التي قدمت فيها استجابات لوزراء التربية والتعليم العالي.

### مجتمع الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من جميع الاستجابات المقدمة من قبل أعضاء مجلس الأمة الكويتي للوزراء منذ بدء الحياة البرلمانية في الكويت عام ١٩٦٢ وحتى عام ٢٠٠٩م، وقد بلغ عدد الاستجابات (٤٥) استجوابا (بورسلي، ٢٠٠٩).

### عينة الدراسة:

تكونت عينة الدراسة من (٤) استجابات مقدمة من قبل أعضاء مجلس الأمة الكويتي لوزراء التربية والتعليم العالي منذ بدء الحياة البرلمانية، وقد تم استبعاد استجواب واحد لم يناقشه المجلس بسبب الحل الذي وقع سنة ١٩٨٦، والجدول (١) يوضح ذلك:

## جدول (١)

استجابات مقدمة من قبل أعضاء مجلس الامة الكويتي لوزراء التربية والتعليم العالي منذ بدء الحياة البرلمانية

| الفصل التشريعي | موجه الاستجواب               | الوزير الوجه اليه | موضوع الاستجواب                                                                                                                                                               | تاريخ المناقشه                      |
|----------------|------------------------------|-------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------|
| السادس         | راشد الحجيلان، احمد الشريعان | د. حسن الابراهيم  | بشأن سياسات الوزير في ادارة الوزارة والجامعة وبعض التجاوزات الادارية والمالية                                                                                                 | ١٩٨٦/٧/١                            |
| السابع         | مفرج نهارر المطيري           | احمد الربيعي      | مخالفات في سكن الجامعة، وتجاوزات في ايفاد البعثات للخارج، والتعاقدات في الجامعة                                                                                               | ١٩٩٥/٢/١٤<br>١٩٩٥/٢/٢١<br>١٩٩٥/٢/٢٨ |
| التاسع         | د. حسن عبد الله جوهر         | راشد الهارون      | الاخلال باللوائح والقوانين المنظمة للجامعة وتفشي ظاهرة التسبب الرقابي والمحسوبية من قبل ادارة الجامعة والهدر في الاموال العامة ووجود تجاوزات مالية جسيمة على حساب المال العام | ٢٠٠٢/٤/١                            |
|                | د. سعد رغيان الشريع          | نورية صبيح الصبيح | تجاوزات ومخالفات ادارية، وتراجع التعليم مع تفرغ الوزيرة لتصفية الحسابات، والاعتداء على ثوابت وقيم المجتمع                                                                     | ٢٠٠٨/١/٨                            |

### منهجية الدراسة:

اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي؛ الذي يعتمد على تجميع الحقائق والمعلومات ثم مقارنتها وتحليلها وتفسيرها للوصول إلى تعميمات مقبولة، وقد أجرى الباحث لقاء مع أحد مقدمي الاستجابات، وقام بالاتصال هاتفياً مع الآخرين.

### إجراءات الدراسة:

- قام الباحث بمراجعة الأدب النظري والدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة.
- قام الباحث بجمع الاستجابات والحصول عليها من مجلس الأمة الكويتي، وكان عدد الاستجابات ثلاثة.
- قام الباحث بتحليل مضمون الاستجابات وموضوعها وكيفية رد الوزير المستجوب على الاستجواب المقدم له، ومن ثم بيان أثر هذه الاستجابات كشكل من أشكال من المساءلة البرلمانية على أداء الإدارة التربوية في دول الكويت.
- مناقشة النتائج التي توصل إليها الباحث، مع تقديم التوصيات والمقترحات المناسبة.
- قام الباحث بالاتصال هاتفياً باثنين من مقدمي الاستجابات، ومقابلة الثالث.

### نتائج الدراسة ومناقشتها:

#### نتائج السؤال الأول ومناقشتها:

تبين من خلال الاطلاع على مضابط الجلسات التي اشتملت على مناقشة الاستجابات المقدمة من قبل أعضاء مجلس الأمة الكويتي لوزراء

التربية والتعليم العالي، أن مضمون الاستجابات هو كالاتي كما يوضحه الجدول (٢):

## جدول (٢)

مضمون الاستجابات المقدمة من قبل أعضاء مجلس الأمة الكويتي

### لوزراء التربية والتعليم العالي

| ملاحظات                                                                                                                                                                                                                                                                | تاريخ المناقشة                      | موضوع الاستجواب                                                                                           | الوزير الوجه اليه  | موجه الاستجواب               | الدور التشريعي | الفصل التشريعي            |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|------------------------------|----------------|---------------------------|
| سقوط الاستجواب بسبب حل مجلس الأمة بقرار اميري في ١٩٨٦/٧/٢                                                                                                                                                                                                              | ١٩٨٦/٧/١                            | بشأن سياسات الوزير في ادارة الوزارة والجامعة وبعض التجاوزات الادارية والمالية                             | د. حسن الابراهيم   | راشد الحجيلان واحمد الشريعان | الثاني         | السادس                    |
| تمت المناقشة وتقديم اقتراح بطرح الثقة وسقط الاقتراح                                                                                                                                                                                                                    | ١٩٩٥/٢/١٤<br>١٩٩٥/٢/٢١<br>١٩٩٥/٢/٢٨ | مخالفات في سكن الجامعة، وتجاوزات في ايفاد البعثات للخارج، والتعاقدات في الجامعة                           | د. احمد الربيعي    | مفرج نهار المطيري            | الثالث         | السابع                    |
| تم تقديم طلب بطرح الثقة وقعه عشرة من النواب والوزيرة تميزت بالقدرة على تنفيذ محاور الاستجواب بالاثباتات والوثائق، وفي جلسة ٢٠٠٨/١/٢٢م جدد مجلس الأمة الثقة في وزيرة التربية والتعليم العالي بأغلبية ٢٧ صوتاً، فيما رفض ١٩ نائباً تجديد الثقة وامتناع نائبان عن التصويت | ٢٠٠٨/١/٨                            | تجاوزات ومخالفات ادارية، وتراجع التعليم مع تفرغ الوزيرة لتصفية الحسابات، والاعتداء على ثوابت وقيم المجتمع | نورية صبيح المصبيح | د. سعد رغيان الشريع          |                | الفصل التشريعي الحادي عشر |

### من خلال الاطلاع على الجدول السابق يظهر ما يلي:

- الاستجواب المقدم في الفصل التشريعي السادس بشأن سياسات الوزير في ادارة الوزارة والجامعة وبعض التجاوزات الادارية والمالية، سقط هذا الاستجواب بسبب حل مجلس الأمة بقرار أميري في ١٩٨٦/٧/٢.
- الاستجواب المقدم في الفصل التشريعي السابع، والمتعلق بموضوع المخالفات في سكن الجامعة، والتجاوزات في ايفاد البعثات للخارج، والتعاقدات في الجامعة، وتمت مناقشة الاستجواب وتم تقديم اقتراح بطرح الثقة وسقط الاقتراح.
- الاستجواب المقدم في الفصل التشريعي التاسع للسيد وزير التربية ووزير التعليم العالي في شأن:
  - (أ) الاخلال الصارخ بالقوانين واللوائح المنظمة للجامعة وتفشي ظاهرة التسبب الرقابي والمحسوبية من قبل إدارة الجامعة والتجني على مبدأ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص بين أعضاء هيئة التدريس.
  - (ب) الهدر في الأموال العامة ووجود تجاوزات مالية جسيمة على حساب المال العام.
  - (ج) عدم احترام الدستور ورعاية مبدأ المشروعية في الدولة وسيادة القانون والتقصير والتهاون في محاسبة المسؤولين والمقصرين.
- الاستجواب المقدم في الفصل التشريعي الحادي عشر إلى وزيرة التربية والتعليم العالي والمتعلق بتجاوزات ومخالفات ادارية، وتراجع التعليم مع تفرغ الوزارة لتصفية الحسابات، والاعتداء على ثوابت وقيم المجتمع، ومن خلال الاطلاع على مضبطة الجلسة التي نوقش فيها الاستجواب كان مضمون الاستجواب كالآتي:

### تجاوزات ومخالفات إدارية وقانونية، واشتمل هذا البند على:

- إهدار قيم التربية والتعليم وتعريض مستقبل البلاد للخطر والضياع.
- حماية ومكافأة المزورين.
- اختباء السيدة الوزيرة خلف صلاحياتها في الترقية والتعيين والعزل.
- إعادة أحد الموجهين إلى العمل بعد قرار فصله من الوزير السابق بسبب التقصير في عمله وإساءته لبعض مديري المدارس، حيث طلبت الوزيرة منحه جميع الإجازات الدورية وأن تحسب رواتبه عن هذه العطلة مع اعتبار أن انقطاع الموظف عن عمله انقطاعا مبررا ولا يخضع لنظام الخدمة المدنية.
- مخالفة القوانين واللوائح عن طريق تعيين عدد من الموظفين مخالفة بذلك قرار مجلس الوزراء.
- تراجع التعليم مع تفرغ الوزيرة لتصفية الحسابات مع قيادة الوزارة والروابط التعليمية والجامعية، وتضمن هذا البند ما يلي:
  - صراعات السيدة الوزيرة مع جميع الهيئات والروابط التعليمية.
  - تصفية الحسابات داخل الوزارة.
  - الخلاف مع الوكلاء.
  - تدخل السيدة الوزيرة في استقلالية الجامعة العلمية والإدارية وإهدار قرارات اللجان المختصة.
- الإعتداء على ثوابت وقيم المجتمع، واشتمل هذا البند على ما يلي:
  - الاختلاط السافر في المدارس والجامعات الخاصة.
  - الحفلات والمسابقات المختلطة للطلبة والطالبات داخل وخارج الكويت.

- الترويج للكتب الجنسية الفاضحة في مؤسسة تربوية وتعليمية غرضها الطعن في قيم الأمة ومنظومتها الدينية والاخلاقية.
- حادثة العارضية وتعامل السيدة الوزيرة مع الجرائم النكراء وتضليل العدالة والتأثير على مسار القضية وتقديم خدمة مجانية للجناة والافلات من العقاب من خلال تصريحها بأن الجريمة ملفقة.
- وعلى إثر الاستجواب تم تقديم طلب بحجب الثقة عن الوزيرة وقعه عشرة من النواب، وفي جلسة ٢٢/١/٢٠٠٨م جدد مجلس الأمة الثقة في وزيرة التربية والتعليم العالي بأغلبية ٢٧ صوتاً، فيما رفض ١٩ نائباً تجديد الثقة وامتنع نائبان عن التصويت.
- ومما تقدم ذكره فإن الباحث يرى أن المساءلة البرلمانية ليست اصطياداً لأخطاء الوزراء وممارسة سبل السيطرة للاطاحة بهم، ولكنها وسيلة لتحقيق نوع من التنظيم والفعالية داخل مجلس الوزراء؛ فالمساءلة البرلمانية هي الوسيلة التي يستطيع بها مجلس الأمة معرفة كيفية سير العمل داخل الوزارات، وذلك للتأكد من حسن سير العمل لتحقيق الأهداف وكشف الأخطاء أو التقصير أو الانحراف، والعمل على إصلاحه ووضع الإجراءات الوقائية اللازمة للقضاء على أسبابه.
- ويرى الباحث أن المساءلة البرلمانية الفعالة تعتمد على التوجيه والإشراف والإصلاح أكثر من مجرد التعرف على الأخطاء ومعاقبة مرتكبيها، وعلى ذلك يمكن النظر للمساءلة على أنها من وسائل الإدارة وإحدى وظائفها الهامة، كما تعمل على التحقق من الاستخدام الأمثل للموارد وسلوك الوزراء إزاء تحقيق أهداف الوزارة وتنشيط قواعدها، وهذا ما أكد عليه النواب عند تقديم الاستجابات لوزراء التربية والتعليم العالي، ووافق عليه الوزراء أنفسهم.

وقد دلت التجارب البرلمانية في مجال العلاقة بين البرلمان والحكومة وممارسة أعضاء البرلمان لوسائل المساءلة البرلمانية على أعمال الوزارات ومنها الاستجواب البرلماني أن نجاح المساءلة البرلمانية يتوقف على مدى صدق المعلومات والبيانات التي تتوفر لدى أعضاء البرلمان عن الوزارات المختلفة ومدى دقتها وواقعيتها، وأنه يحصل أحياناً أن يتم التقاهم بين عضو البرلمان المستجوب والوزير المختص الموجه إليه الاستجواب بعد مناقشة الاستجواب، ومثال ذلك ما تعهد به أحد الوزراء المستجوبين بأنه سيحقق بأي مخالفة حدثت ويتخذ أي إجراء قانوني بحق المخالفين، ومثل هذا الأمر يعتبر مظهراً من مظاهر التعاون بين البرلمان والوزارات مادام أن الهدف هو المصلحة العامة التي ينشدها النائب من استخدامه لحق الاستجواب كوسيلة من وسائل المساءلة البرلمانية (مجلس الأمة، ١٩٩٥).

وقد أظهرت نتائج تحليل مضابط الجلسات قدرة بعض الوزراء على تقديم الأدلة والإثباتات والوثائق في الدفاع عن أنفسهم ووزاراتهم (مجلس الأمة، ٢٠٠٨).

### **نتائج السؤال الثاني ومناقشتها: ما أثر مساءلة البرلمان الكويتي لوزراء التربية والتعليم العالي على أداء الإدارة التربوية؟**

من خلال الاطلاع على الاستجابات المقدمة من قبل أعضاء مجلس الأمة الكويتي لوزراء التربية والتعليم العالي، يتبين للباحث أنه من خلال رد الوزراء على هذه الاستجابات يوجد أثر واضح لها على أداء الإدارة التربوية، ويرى الباحث أنّ المساءلة نشاط بحثي بالدرجة الأولى، أي أن الهدف منها ليس العقاب أو منح الثواب بقدر ما تستهدف التعرف

على أسباب الانحرافات وكيفية علاجها إذا لزم الأمر، حيث أنّ المساءلة البرلمانية لوزير التربية والتعليم العالي تؤدي إلى ضبط وتطوير النظام الإداري في الوزارة والجامعة، نتيجة وضوح الأدوار وتحديد المسؤوليات، بالإضافة إلى أنّ الدور العام الذي تؤديه عملية المساءلة البرلمانية يتمثل في تصحيح الانحرافات التي قد توجد في الأداء الفعلي عما تم رسمه أصلاً من أهداف، ويجب ألا يغيب عن الأذهان أن بعض الانحرافات البسيطة قد تحدث وهي أمور متوقعة، ومن ثم لا يجب أن تثير الكثير من القلق حيث أنها لا تمثل أموراً استثنائية قد تؤثر على سير العمل الوزاري الأمر الذي يستوجب اتخاذ إجراءات تصحيحية معينة.

ومن خلال ما تقدم ذكره يرى الباحث أنّ للمساءلة البرلمانية أثر كبير على أداء الإدارة التربوية، وهو ما أكدّه أحد مقدمي الاستجواب المقدم لوزير التربية والتعليم العالي عام ٢٠٠٢م، حيث أفاد أنّ الاستجواب حقق نجاحاً جزئياً وبسيطاً فيما يتعلق بأمور الفساد المالي، أي أن وزارة التربية والتعليم أبدت مرونة بسيطة في تنفيذ بعض متطلبات الاستجواب، أما باقي محاور الاستجواب فلم تقدم الوزارة بشأنها شيئاً يذكر.

ومن خلال تتبع الباحث للقوانين والإجراءات التي اتخذتها وزارة التربية والتعليم العالي ومجلس الأمة الكويتي على أثر الاستجابات المقدمة لوزراء التربية والتعليم، لاحظ صدور بعض القوانين الجديدة أو تعديلات على قوانين سابقة، وقام الباحث باستعراضها هنا حسب التسلسل الزمني:

(١) القوانين والتعديلات الطارئة على قوانين سابقة بعد الاستجواب المقدم في الفصل التشريعي السابع لوزير التربية والتعليم العالي عام

١٩٩٥، والمتعلق بموضوع المخالفات في سكن الجامعة، والتجاوزات في إيفاد البعثات للخارج، والتعاقدات في الجامعة، ومن خلال اتصال هاتفي أجراه الباحث مع مقدم الاستجواب بين أن الاستجواب أتى ثماره وخصوصا في مجال تفعيل مبدأ تكافؤ الفرص في الحصول على البعثات وكذلك صدور بعض القوانين والقرارات، كما أكد على ذلك عضو آخر من مقدمي الاستجابات من خلال اتصال هاتفي أيضا، وفي ما يلي أهم القوانين والقرارات التي صدرت والتي يعتقد الباحث أن للاستجابات دور في صدورها سواء كان هذا الدور مباشرا أو غير مباشر:

- القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ في شأن مكافآت الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ومعاهد التعليم العالي، حيث أقر القانون صدور مكافأة التخصص النادر، ومكافأة التفوق، والمكافأة الاجتماعية للطلبة المتزوجين.
- القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم التعليم العالي في جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب والتعليم في المدارس الخاصة، حيث تضمن هذا القانون منع الاختلاط، ووضع شروط للباس وقواعد السلوك والنشاط الطلابي بما يتفق مع القيم الإسلامية.
- القرار رقم (٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديل المادة العاشرة من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٠ لسنة ١٩٨٦ بلائحة البعثات والإجازات الدراسية، والمتضمن انه يجوز في حالة عدم اعتماد نتيجة التوفل من الجهات المختصة بالاعتماد أن يمنح الموفد الإجازة الدراسية للسنة الأولى بدون مرتب حتى ولو تم تغيير مقر الإيفاد إلى دولة لا يشترط التوفل لالتحاق بالدراسة بها.

- القرار رقم (٤) لسنة ١٩٩٩ بشأن تعديل المادة السادسة عشر من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٠ لسنة ١٩٨٦ بلائحة البعثات والإجازات الدراسية، حيث يكون سفر المبعوث أو المجاز دراسياً حسب هذا القرار بمرتب كامل من الكويت إلى مقر أو جهة البعثة أو الدراسة في الخارج وعودته على نفقة الدولة.
- القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بشأن إنشاء الجامعات الخاصة حيث تضمن هذا القانون بالزام الكليات والجامعات الخاصة بإقامة منشآتها بما يكفل عدم الاختلاط بين الطلبة والطالبات في جميع الفروع والأنشطة التدريسية والطلابية ومراعاة القيم الإسلامية والعادات المرعية في الزي والأنشطة الطلابية.
- (٢) القوانين والتعديلات الطارئة على قوانين سابقة بعد الاستجواب المقدم في الفصل التشريعي التاسع للسيد وزير التربية ووزير التعليم العالي والمتعلق بالإخلال الصارخ بالقوانين واللوائح المنظمة للجامعة وتفشي ظاهرة التسبب الرقابي والمحسوبية من قبل إدارة الجامعة، والتجني على مبدأ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص بين أعضاء هيئة التدريس، والهدر في الأموال العامة ووجود تجاوزات مالية جسيمة على حساب المال العام، وعدم احترام الدستور ورعاية مبدأ المشروعية في الدولة وسيادة القانون والتقصير والتهاون في محاسبة المسؤولين والمقصرين. صدر ما يلي:
- صدور قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعديل بعض أحكام قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٠ لسنة ١٩٨٦ بلائحة البعثات والإجازات الدراسية، حيث تم تعديل بعض الشروط المتعلقة بسن الموظف عند منحه الإجازة، ومنح الإجازة الدراسية لمرة واحدة باستثناء الدراسات الفنية.

• صدور قواعد وإجراءات تقديم طلبات ترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة بقرار مجلس الجامعات الخاصة رقم (٣٠/٢-٤/٢٠٠٧) حيث تضمنت إجراءات وآلية تأهيل استقبال الطلبات ودراساتها، ودور المؤسسة التعليمية.

ومما سبق يتبين للباحث أن للمساءلة البرلمانية الأثر الإيجابي في أداء الإدارة التربوية؛ إذ قد تكون أحد الأسباب التي تؤدي إلى استجابة مجلس الأمة ومجلس الخدمة المدنية وصدور القوانين الجديدة والتعديلات على القوانين السابقة، الأمر الذي يؤدي إلى كسب رضا المجتمع من خلال إرضاء أفراده وإشباع حاجاتهم كونهم يتطلعون إلى وجود نظام تربوي سليم يكفل لابناءهم التربية والتعليم بشكل صحيح، بالإضافة إلى الارتقاء بمستوى العاملين في الإدارة التربوية وزيادة الكفاءة والانتاجية لهم لمعرفةهم بوجود نظام للمساءلة والرقابة الادارية والبرلمانية.

ويرى الباحث أن أهمية المساءلة البرلمانية في المجال التربوي تكمن في كونها أعلى درجات المساءلة على أساس أن الوزير هو القائم على قمة الهرم التربوي وليس هناك من يستطيع محاسبته داخل الجسم التربوي؛ لذا فإن مساءلته تأتي من البرلمان، ويمكن القول بأن أهمية المساءلة للإدارة التربوية تتركز حول التأكد من سير العمل نحو ما تم التخطيط له مسبقاً لتحقيق الأهداف المرسومة، كما أن هذا المفهوم يساعد على تقليل الخسائر وذلك باكتشاف نقاط التقصير قبل تفاقمها ومحاولة علاج هذا القصور مما يساعد على تعديل الانحرافات في العمل الوزاري، واستشعار العاملين فيه بمخافة الله ومحاسبة النفس باستمرار والوزير الناجح من يطبق مفهوم الرقابة والمساءلة لاكتشاف الأخطاء

وتعديلها وليس لاصطياد الأخطاء لفرض العقوبات وإصدارها. وإن التطبيق العملي قد أثبت وجود أثر للمساءلة البرلمانية كأداة رقابية على أداء الإدارة التربوية، وذلك يعود الى حُسن استخدام الاستجواب بشكل فعال.

### التوصيات والمقترحات:

- بناء على النتائج التي توصل إليها الباحث فإنه يوصي بما يلي:
- العمل على الحفاظ على المال العام، إذ أن أغلب الاستجابات المقدمة من الأعضاء النواب إلى وزراء التربية والتعليم تتعلق بقضية الهدر في المال العام، لأن هذه القضية تعتبر الهاجس العام التي تشغل بال الشعب الكويتي بشكل عام، والنواب بشكل خاص، الأمر الذي يستدعي من الحكومة ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة الجدية لحماية المال العام.
- ضرورة الجدية في تطبيق القوانين والقرارات واللوائح الجامعية بصورة جدية، لتحقيق مبدأ العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع الكويتي.
- تنمية الشعور بالديمقراطية من خلال اتباع الإدارة التربوية مبدأ الشفافية.
- تفعيل مبدأ تكافؤ الفرص في النظام التربوي والاعتماد على الكوادر المؤهلة والمدرية.
- الاستفادة من هذه الدراسة في تطوير أداء الإدارة التربوية.
- يوصي الباحث بإجراء دراسات بناء على ما توصلت إليه هذه الدراسة.

## المراجع:

### أولاً: المراجع العربية:

- شروق بورسلي (٢٠٠٩). استجابات مجلس الأمة ٢٠٠٩. إصدارات ادارة البحوث والدراسات. الامانه العامة. الكويت: مجلس الأمة.
- أحمد عبد الحميد الثقفي (١٩٩٥). أثر تعدد الرقابة على الأجهزة الحكومية: دراسة ميدانية على بعض قطاعات الأجهزة الحكومية. رسالة ماجستير غير منشورة. السعودية: جامعة الملك عبدالعزيز.
- إبراهيم الدشتي (د، ت). ماهية الاستجواب. إصدارات ادارة البحوث والدراسات. الامانه العامة. الكويت: مجلس الأمة.
- رفعت عبد الحميد عطيفي (٢٠٠٣). الاستجواب وأثره على الأداء البرلماني. إصدارات إدارة البحوث والدراسات. الكويت: الأمانة العامة. مجلس الأمة.
- مريم عبد الله سالم (٢٠٠٤). السؤال وتفسير المادة ٩٩. إصدارات ادارة البحوث والدراسات. الامانه العامة. الكويت: مجلس الأمة الكويتي.
- مريم عبد الله سالم (٢٠٠٠). دراسة أحكام "الاستجواب" في الدستور واللائحة. إصدارات ادارة البحوث والدراسات. الكويت: الامانه العامة. مجلس الأمة.
- إيهاب زكي سلا (١٩٨٣). الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني. رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة. جمهورية مصر العربية.
- ناصر محمد الشمري (٢٠٠٧). الاختصاص السياسي لمجلس الأمة. إصدارات ادارة البحوث والدراسات. الكويت: الأمانة العامة. مجلس الأمة.

- عثمان عبد الملك الصالح (١٩٨١). الرقابة البرلمانية على أعمال الإدارة في الكويت (دراسة نظرية تطبيقية). مجلة الحقوق. العدد الرابع/ السنة الخامسة- ديسمبر ١٩٨١. ص ٤٢.
- عادل طالب الطبطبائي (١٩٨٧). الأسئلة البرلمانية نشأتها، أنواعها، وظائفها دراسة تطبيقية مقارنة مع التركيز على دولة الكويت. مجلة الحقوق. ع ١. السنة الاولى. مارس ١٩٨٧. ص ٢٦٠.
- هاني عبد الرحمن صالح الطويل (١٩٩٩). الادارة التعليمية: مفاهيم وآفاق. عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
- محمد قاسم قريوتي (٢٠٠٤). مبادئ الادارة: النظريات والعمليات والوظائف. دار وائل.
- قانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ في شأن مكافآت الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ومعاهد التعليم العالي. أنظمة صلاح الجاسم. [www. saljas. com](http://www.saljas.com).
- قانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم التعليم العالي في جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب والتعليم في المدارس الخاصة. أنظمة صلاح الجاسم. [www. saljas. com](http://www. saljas. com).
- قرار رقم (٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديل المادة العاشرة من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٠ لسنة ١٩٨٦ بلائحة البعثات والإجازات الدراسية. أنظمة صلاح الجاسم. [www. saljas. com](http://www. saljas. com).
- قرار رقم (٤) لسنة ١٩٩٩ بشأن تعديل المادة السادسة عشر من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٠ لسنة ١٩٨٦ بلائحة

البعثات والإجازات الدراسية. أنظمة صلاح الجاسم.

[www.saljas.com](http://www.saljas.com)

- قانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بشأن إنشاء الجامعات الخاصة، أنظمة صلاح

الجاسم، [www.saljas.com](http://www.saljas.com)

- قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعديل بعض أحكام قرار مجلس الخدمة

المدنية رقم ١٠ لسنة ١٩٨٦ بلائحة البعثات

والإجازات الدراسية، أنظمة صلاح الجاسم، [www.saljas.com](http://www.saljas.com)

[www.saljas.com](http://www.saljas.com)

- كنعان نواف (٢٠٠٩). السؤال البرلماني: دراسة مقارنة وتطبيقية على المجلس

الوطني الاتحادي. مجلة جامعة الشارقة للعلوم

الشرعية والقانونية. المجلد السادس. العدد الاول.

صفر ١٤٣٠هـ. فبراير ٢٠٠٩م. ص ص ٢٤٣ -

٢٨٨.

- مجلس الأمة (١٩٩٥). مضبطة الجلسة السادسة عشرة. الفصل التشريعي

السابع. دور الانعقادي العادي الثالث. الكويت.

- مجلس الأمة. مضبطة الجلسة رقم ١١٩٦/أ. الفصل التشريعي الحادي عشر.

دور الانعقادي العادي الثالث. الكويت.

- مجلس الأمة. مضبطة الجلسة رقم ١٠٣٥/أ. الفصل التشريعي التاسع. دور

الانعقادي الرابع. الكويت.

- محمد عبد المحسن المقاطع (٢٠٠٢). "الاستجواب البرلماني للوزراء في

الكويت: دراسة تحليلية نقدية في ضوء أحكام

الدستور الكويتي والسوابق البرلمانية. مجلة

الحقوق. العدد الثالث. السنة السادسة والعشرون.

سبتمبر ٢٠٠٢.

- سامي مهران (١٩٩٦). مجلس الشعب المصري في ظل الدستور (١٩٧١-١٩٩٦). دار المعرفة. القاهرة: جمهورية مصر العربية.

#### المصادر والمراجع الاجنبية:

- Griffith, Gareth, (2005) Parliament and Accountability: The Role of Parliamentary Oversight Committees, conference of Parliament and Accountability in the 21 century, Sydney 6-8 October 2005.